

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤١٦٨ لسنة ٢٠٢١

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم الشهر العقارى والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛
وعلى قرار السيد المستشار/ وزير العدل الصادر في ١/١/١٩٤٨ بإنشاء فرع توثيق الفيوم النموذجى - التابع لمكتب الشهر العقارى والتوثيق بالفيوم ؛
وعلى مذكرة السيد الأستاذ/ رئيس قطاع مصلحة الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٧/٦/٢٠٢١ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ينشأ فرع توثيق باسم (فرع توثيق جامعة الفيوم) يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بالفيوم - ويكون مقره داخل جامعة الفيوم (قسم شرطة أول الفيوم) محافظة الفيوم يعمل يومى (الإثنين والثلاثاء) من كل أسبوع ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكانية أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع توثيق الفيوم النموذجى .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به اعتباراً من ١/٨/٢٠٢١

(المادة الثالثة)

على السيد رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق تنفيذ هذا القرار .

صدر فى : ٤/٧/٢٠٢١

وزير العدل

المستشار/عمر مروان